

محافظة أسوان

قرار رقم ٤٣ لسنة ٢٠٢٥

محافظ أسوان

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الإنتاجي؛

وعلى قرار السيد وزير التضامن الاجتماعي رقم ٤٣٨ لسنة ٢٠٢٠ بتفويض السادة المحافظين في بعض الاختصاصات؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاوني الإنتاجي المركزي رقم (١١٥) في ٢٠٢٤/١/٢١ بشأن قرار مجلس إدارة الاتحاد بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١/٩ بالموافقة على اتخاذ الإجراءات القانونية الازمة لانقضائه الجمعية التعاونية الإنتاجية لإنتاج وتسويق المشغولات اليدوية (إبداع الجنوب) بمحافظة أسوان للأسباب المبينة بمحضر إثبات حالة بشأن الجمعية المذكورة بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٠ من توقف الجمعية عن ممارسة النشاط ونقص عدد أعضائها عن الحد القانوني اللازم؛

وعلى مذكرة مديرية التضامن الاجتماعي بأسوان بشأن طلب الموافقة على استصدار قرار بانقضائه الجمعية التعاونية الإنتاجية لإنتاج وتسويق المشغولات اليدوية (إبداع الجنوب) بناءً على ما تضمنه كتاب الاتحاد التعاوني الإنتاجي المركزي المشار إليه ، والمصدق عليها منا؛

قرر:

مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية الإنتاجية لإنتاج وتسويق المشغولات اليدوية (إبداع الجنوب) بمحافظة أسوان وذلك لتوقفها عن ممارسة النشاط ونقص عدد أعضائها عن الحد اللازم لتأسيسها .

مادة ٢ - يباشر الاتحاد التعاوني المركزي إجراءات التصفية وله سلطة التحفظ على أموال الجمعية المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار ، طبقاً لأحكام القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لنشره .

صدر بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٦

محافظ أسوان

لواء أ.د/ إسماعيل محمد كمال

